

# رجل أمذى ثم توضأ ولم يغسل ذكره وصلى ما صحة صلاته | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الآخ يقول في رجل أمذى رجل أمذى ثم توضأ ولم يغسل ذكره ثم صلى ناسيا ما حكم؟ جاء في الصحيحين المقداد ومنهم من يجعل رضي الله عنه قال امرت مقداد ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت رجلا مذاب فامرت مقدادا يسأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

عن المذي فقال فيه الوضوء. وعند مسلم يغسل ذكره ويتوضأ وعند البخاري توضحاً واغسل ذكره. وعند مسلم توضحاً وانضح فرجك. هذا فيه من الفقه ان المذي نجس وانه ناقض من نواقض الوضوء. وان غسل الذكر - [00:00:24](#) لان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل ذكر ويتوضأ وعلى هذا من انذر فانه يجب عليه غسل الذكر اذا لم يغسل ذكره وتوضأ فهو بمنزلة من لم يتوضأ ويجب عليه - [00:00:47](#)

عادة ما صلى ما دام انه ناسي اما لو كان جاهلا بالحكم ولم يكن ناسيا على ما جاء في السؤال الآخ يسأل عن الناس ولا يسأل عن الجاهل. لكن اذا كان جاهلا فانه لا اعادة عليه. اذا لم يعلم الا بعد خروج الوقت ام اذا - [00:01:03](#) او قبل صلاة الظهر وكان جاهلا وصلى الظهر ثم سأل الان يجب عليه الاعادة لانه لا يزال في الوقت واذا خرج الوقت فانه لا يعيد والمتأول بمنزلة الجاهل. لما جاء في الصحيحين من حديث عدي بن حاتم. لما انزل الله جل وعلا وكلوا واشربوا حتى يتبين - [00:01:19](#)

لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل عادي من الالية ان الرجل يضع خيطا ابيض وخيطا اسود تحت الوسادة اذا تبين هذا من هذا امسك - [00:01:39](#)

والا فلا يمسك. وهذا معنى انه كان كل الفترة الماضية كان يفطر يأكل اوقات الصيام. لانه ليس كما فهم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان وسادك ايوب وليس هكذا ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باعادة ما مضى. يدل على هذا ما جاء في الصحيحين ايضا من حديث سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة - [00:01:54](#)

في قصة المسية صلاته حين قال له صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي فانك لم تصلي فعل ذلك قال بابي انت وامي ما احسن غير هذا فعلمني فعلم اذا كان كل الفترة منذ بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى ان التقى بالنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلي اصلا لان النبي قال ارجع في صلاة العيد الاقصى ولا امر باعادة ما - [00:02:14](#)

بابا ولا امر باعادة ما مضى. اذا نفرق بين المتأول والجاهل وبين الناس. فالناس تأمره بالاعادة. فاتضح بمثل اخر لو ان رجلا كان فينا رمضان او في غير رمضان وافطر على لحم جزور - [00:02:34](#)

ولم يدري انه لحم جزور. وبعد الصلاة صلى اخبر انه لحم جزور. ماذا يصنع؟ يعيد. لانه لم يكن جاهلا ولا متأولا. وانما كان ناسيا واما لو كان لا ما يعلم ان لحم الجزور - [00:02:52](#)

ينقض الوضوء يا ابونا لحم الغنم كان لحم الجزور انه لا فرق بين هذا وهذا في هذه الحالة اذا كانت الوقت كان في الوقت تأمر بالاعادة اذا كان خارج الوقت لا تأمر بالاعادة وفي كل هذه الصور قال بذلك الإمام احمد رحمه الله في رواية عنه - [00:03:06](#)

ونصر هذا القول الامامان ابن تيمية وابن القيم مؤلف شيخ اسلام رسالة في هذا الموضوع خاصة. وهي موجودة في الفتاوى في

